



28 مارس 2022

547

قرار مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية  
بشأن فتح باب الترشيح لتقلد منصب المسؤولية شاغر  
- فئة مدير وكالة جهوية -

إن السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.18.16 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية;
- وبناء على المرسوم رقم 2.19.508 بتاريخ 24 رمضان 1440 (30 ماي 2019) القاضي بتعيين السيد بناصر بولعجلو، مديراً للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية;
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه، بتاريخ 06 ماي 2020 تحت رقم 2390، من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة;
- وبناء على القرار رقم 2 للدورة الأولى للمجلس الإداري للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المنعقد بتاريخ 26 فبراير 2020 والقاضي بالصادقة على هيكلها التنظيمي;
- وبناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة;
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13-د بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية.

يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تنظم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية مقابلات انتقائية لشغل مناصب المسؤولية من فئة مدير وكالة جهوية.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط

التالية:

الشروط والمؤهلات المطلوبة في المترشح	المناصب المراد شغلها
<ul style="list-style-type: none"> <li>● أن يكون من جنسية مغربية;</li> <li>● أن يكون حاصلاً على الأقل، على شهادة جامعية أو دبلوم يسمح بالترقية في السلم العاشر (10) أو ما يعادله ، أو إحدى الشهادات المعادلة له طبقاً للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل؛</li> <li>● أن يكون قد مارس، على الأقل، مهام رئيس مصلحة أو ما يماثله لمدة لا تقل عن (04) سنوات؛</li> <li>● أن يتتوفر على المؤهلات العلمية والكفاءات الضرورية التي تتوافق ومهام المنصب المراد شغله كما هي محددة ببطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار؛</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>● الوكالة الجهوية للشرق (مقرها وجدة)</li> </ul>

### المادة الثالثة:

تحدد بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المديرية الجهوية المراد شغلها؛

### المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

طلب الترشيح موجه الى السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية حسب النموذج المعدل لهذا الغرض (نموذج F1) :

ملخص للسيرة الذاتية للمترشح مرفقا بصورة فوتوغرافية، (نموذج F2) :

رسالة حول محفزات الترشيح لشغل المنصب المذكور؛

برنامج عمل المرشح حول تصوراته ومقترناته والاهداف المسطرة لتطوير المديرية الجهوية والرفع من أدائها (نموذج F3) :

نسخة طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أية وثيقة أخرى تثبت التوفير على الشروط المطلوبة أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله بما في ذلك قرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، كما يتعين الإدلاء بنسخ من الوثائق التي ثبتت الكفاءات والمؤهلات التجارب المدرجة في ملف الترشيح؛

يودع ملف الترشيح في (5) نسخ، مباشرة، لدى الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية(كتابة السيد المدير) مقابل وصل بالاستلام، داخل التوقيت الاداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية الى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 13 جويلية 2022..... وهو آخر أجل لقبوله.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجال المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

### المادة الخامسة:

تتولى لجنة معينة بقرار مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية؛

### المادة السادسة:

يتم استدعاء المرشحين والمرشحات الذين تستوفي ملفاتهم الشروط المطلوبة من أجل إجراء مقابلة الانتقاء؛

### المادة السابعة:

ينشر هذا القرار وكذا نتائج المقابلات الانتقائية على بوابة [www.empoi-public.ma](http://www.empoi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للوكالة [www.narsa.gov.ma](http://www.narsa.gov.ma) ويلصق بمقرات الوكالة.

